

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٩٩٤ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ الصادر بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ المنيا ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة بمساحة ٢١٩٣٠ م^٢، بناحية مطاى البلد -

مركز مطاى - محافظة المنيا، بالمجان، لصالح هيئة الأبنية التعليمية لإقامة مدرسة تعليم أساسى،

وحدودها كالتالى :

الحد البحرى : ملك الوحدة المحلية بطول ٥٠٠ م .

الحد القبلى : مدرسة الزهراء بمطاى البلد بطول ٥٠٠ م .

الحد الشرقى : طريق أسفلت بطول ١٥٠ م .

الحد الغربى : حرم مسقى خصوصى ٢٠٠ م بطول ١٥٠ م .

وذلك حسب الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٣ صفر سنة ١٤٣٧ هـ


(الموافق ١٥ نوفمبر سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

الملك محمد السادس
بإتفاقية بين
الجزائر والليبيا

نفاذ الإقليم
من ١٥/١٠/٢٠١٥



مما دعت الموقعين ١٩٩٠م وبتبادل
للسك التوضيح للتعليم الرز طاب بقبض
بجانب ظهر من مرسوم وبتوضيح
تعمير الهدية للتصليته بوزمه وهن
الضلع صعيد الأهد سيب
بمقتضى الأوامر شرفه المرح
الجزيرة ما تارة
بمقتضى المرسوم بترسيم
بمقتضى المرسوم بترسيم
بمقتضى المرسوم بترسيم
بمقتضى المرسوم بترسيم

مختار
مختار
مختار
مختار

مختار
مختار
مختار

